


كراسه الشروط والمواصفات

الخاصة باستغلال وتشغيل ساحات الانتظار للسيارات

١. يقدم العطاء باسم / المتزايد داخل مطروفين (مطروف فني - ومطروف مالي) في موعد غايته الساعة الثانية عشر ظهرا يوم **١٥ / ٢ / ٢٠٢١** جلسته فتح المظاريف الفنيه .
٢. يسدد المتزايد تأمين مؤقت قيمته ٢٠٠٠ جنيها فقط (ثلاث الاف جنيها لاغير) جنيه علي أن يسدد من يرسو عليه المزااد ما يوازي ١٠% من القيمة الكلية الراسي عليها المزااد عن مده العقد بالكامل كتأمين نهائي ساري طوال مده العقد وذلك فور رسو المزااد وفي حاله عدم السداد يصادر التأمين المدفوع منه دون حاجه لأي إجراءات قضائية علي ان يسدد التأمين في جلسته المزااد .
٣. التأمين الابتدائي لدخول المزااد فقط وليس بعدد الساحات .
٤. توقيع مقدم العطاء علي العطاء المقدم منه يعتبر إقرار منه بأنه اطلع علي الشروط والمواصفات الفنية والمالية المعمول بها طبقا لأحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ويعتبر قبولا صريحا منه لا رجوع فيه بالعمل بموجب هذا القانون والقوانين واللوائح المالية في هذا الشأن وإقرار منه بمعاينته علي الطبيعة للساحات موضوع المزايدة .
٥. لا يقبل أي عطاء او تعديل في العطاء بعد الموعد المحدد لبدء المزااد .
٦. يحظر علي العاملين بالحكومة أو قطاع الأعمال وجهات الإدارة المحلية التقدم في المزااد وعلي مقدم العطاء كتابه اسمه وعنوانه وكذلك رقم التليفون أن وحد مع إخطار جهة الإدارة إذا طرأ أي تغيير في البيانات إذا كان مقدم العطاء شركه يقدم صورته من عقد الشركة والمدير المسئول .
٧. مده العقد سنه تجدد لمدته ثلاث أعوام فقط شامله عام التعاقد .

رئيس اللجنة



رئيس حي الزاوية الحمراء

لواء أ.ح / هشام عصمت عبد الحميد

التوقيع

أعضاء اللجنة

١. عنايات عبدالله خليل
٢. محمد حسني محمود
٣. مروة صلاح ذكي



٨- يقدم العطاء في مطروفين •

(١) المظروف الفني ويشمل :-

أ- التأمين المؤقت نقدا ويضاف المصروفات النقدية عليه او دفع الالكتروني أو خطاب ضمان غير مشروط وساري لمدته تسعين يوما .

ب- سابقه الاعمال خاصة باستغلال اداره الساحات •

ج- البطاقه الضريبه مجدده للعام الحالي وكذا الضريبه المضافه •

د- تقدم اصول المستندات المطلوبه وذلك للاطلاع عليها بمعرفه جهه الاداره •

و- لايجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنود كراسه الشروط أو اجراء أي تعديل عليها مهما كان نوعه واذا رغب في ابداء ايه ملاحظات فنيه فتشبت في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني •

في حاله الادلاء بأيه بيانات خاطئه يحق للجهة الإدارية فسخ العقد دون الرجوع الي اي جهات قضائيه لفض النزاع ولايمنع من رجوع الجهة الإدارية بالتعويض في حاله الاضرار •

(ب) المظروف المالي ويشمل :-

يتضمن المظروف المالي سعر مبدئي للساحة وسيتم الترسيه علي أعلى سعر بعد المزايده •

٩- الأسعار تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات أيا كان نوعها التي يتكبدها بالنسبة لكل ساحة أن تكون الأسعار بالحروف والارقام •

١٠- لا يلتفت لأي ادعاء من صاحب العطاء يحدث خطأ في عطائه اذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية •

١١- يستبعد العطاء الغير مصحوب بكراسه الشروط المختومة بختم الحي والمواصفات الخاصة بالمزاد ويمكن الاطلاع على كراسه الشروط البوابة الالكترونية بالحي •

١٢- مدته سريان العطاء تسعون يوما من تاريخ فتح المظاريف •

١٣- المزاد ليس وحده واحده فكل ساحة يجري عليها مزايده بذاتها •

رئيس اللجنة

التوقيع

أعضاء اللجنة

أ/ اشرف عبد الفتاح فهم

عنايات عبدالله خليل

١- عنايات عبدالله خليل

محمد حسني محمود

٢- محمد حسني محمود

٣- مروة صلاح ذكي

رئيس حي الزاوية الحمراء
هشام عصمت عبد الحميد



١٤- مده العقد سنه يجدد مرتين ما لم يكن هناك عائق للتجديد بعد موافقة السلطة المختصة — ويتم دفع القيمة الإيجارية شهريا حتى اليوم الخامس من بداية كل شهر علي أن تحتسب غرامه تأخير بعد ذلك بفائدة البنك المركزي.

١٥- توقع غرامه ١٠٠ جنيه يوميا عن كل مخالفه لإحكام هذا الترخيص يزداد ٢٠٠ جنيه في حاله تكرار المخالفة وتستمر توقيع الغرامة حتى تزال المخالفة نهائيا.

١٦- علي المستغل معاينه المكان نافية للجهالة ولا يحق له المطالبة بأي إضافات أو تغييرات في الموقع.

١٧- لا يجوز للمستغل أقامه أي مكاتب أو منشآت خفيفة بنطاق الساحة إلا بموافقة كتابيه من الحي.

١٨- لا يجوز للمتعاقد التنازل عن العقد للغير أو التأجير من الباطن للمكان أو جزء من المكان وفي حاله مخالفه ذلك يعتبر العقد مفسوخا من تلقاء نفسه دون اللجوء الي أيه اجراءات قضائية مع أحقيه الحي في التعويضات المناسبه.

١٩- يتم زياده العقد سنويا بنسبه ١٠% من العقد المتعاقد عليه تطبيقا أحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

٢٠- الجهة الإدارية غير مسئوله عن تأمين السيارات داخل الساحة ولكن المستأجر هو المسئول مسئوليته كاملة عن السيارات لأي شخص التي تم إرساء المزداد عليه.

٢١- من حق الحي إلغاء المزايدة لأي أسباب قهريه أو خارجية عن أراذه الجهة الاداريه ودون أن يكون لمقدمي العطاء الحق في المطالبة بأي تعويض وذلك قبل البت فيها.

٢٢- علي من يرسي عليه المزداد توفير العمالة المناسبه مرتدي الزي الموحد المناسبه.

٢٣- علي من يرسي عليه المزداد لا يحق له مطالبة الحي باي عمالة وعليه توفير العدد اللازم من طفايات الحريق الصالحة وخلافه دوما لتأمين وسلامه السيارات والمركبات من إخطار الحريق وعدم وضع مواد قابله للاشتعال داخل الساحة دون أدنى مسئولي علي الحي.

٢٤- الالتزام بانتظار السيارات بطريقه منظمه تسهل عمليه الدخول والخروج وسهوله المرور بنهر الطريق.

رئيس اللجنة

الاستاذ / عبد العناج فهم

رئيس حي الزاوية الحمراء

لواء أ.ح / هشام عبد الحميد

التوقيع

عبد العناج فهم
محمد حسني محمود

أعضاء اللجنة

١- عنايات عبدالله خليل

٢- محمد حسني محمود

٣- مروة صلاح دكي



- ٢٥- يلتزم من يرسي عليه المزاد بعدم أقامه أي عوائق تسبب أعاقه المرور .
- ٢٦- على المتقدم لدخول المزاد ان يكون مسجل على البوابة العامة للتعاقدات الحكومية
- ٢٧- لا يجوز لمقدم العطاء سحب عطائه بعد جلسته المزايده وألا أصبح التأمين المؤقت من حق الجهة دون حاجه إلي إخطار أو إنذار .
- ٢٨- المستغل مسئول مسئوليه كامله مدنيا وجنائيا عن نشاطه وعن جميع العاملين التابعين له ويتم إخطار الحي بأسمائهم وصحيفة الحالة الجنائية لكل منهم .
- ٢٩- يجب علي المتعاقد أن يضع لوحات إرشادية توضح النشاط وفئة الانتظار وفقا للتعريفه الموضوعه بمعرفه الحي ويكون وضع الحي ويكون وضع اللوحة وفقا لقانون الإعلانات والاشغالات .
- ٣٠- من حق الحي المرور والإشراف للتأكد من الالتزام بينود العقد .
- ٣١- يلتزم من يرسي عليه المزاد بالمحافظة علي الشكل بالموقع والمنطقه .
- ٣٢- الالتزام بعدم ممارسه أي نشاط مخالف للنشاط المتعاقد عليه (وهو استغلال ساحة الانتظار) .
- ٣٣- من حق الحي إلغاء العقد إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك دون الرجوع علي الحي بأي تعويضات .
- ٣٤- يلغى الترخيص في الحالات الآتية :-
- أ- إذا أخل المرخص له بأحد الشروط الواردة لهذا الترخيص .
- ب- إذا أخل المرخص له في سداد الإيجار في الموعد المحدد .
- ج- إذا توفي المرخص له أو أفلس
- د- إذا استخدم الموقع في غير الغرض المرخص له (ساحة انتظار سيارات) .
- هـ- إذا اقتضي الصالح العام ضرورة الالغاء .
- و- يتم الإلغاء في الحالات المتقدمه بكتاب موصى عليه بدون الحاجة إلى تنبيه او إنذار لاتخاذ إجراءات قضائية وما يترتب عليه الإلغاء في الحالات السابقة ما عدا حالة الوفاة اعتبار التامين المودع من حق الحي دون الحاجة إلى إثبات العذر دون المساس بحقها في الرجوع على المرخص له بالتعويض عن الإضرار التي تلحقها نتيجة لإخلاله بالتزامات في حالة إذا زاد مقدار التعويض على قيمة التامين المودع منه .

رئيس اللجنة

أ/ اسرف عبد العناح فهم

التوقيع


عبد الله خليل
محمد حسني محمود

أعضاء اللجنة

١- عنيات عبدالله خليل

٢- محمد حسني محمود

٣- مروة صلاح ذكي



لواء أ.ح/ هشام عطية عبد الحميد



٣٥- علي المتقدم للمزاد إحضار خطاب من الإيرادات المتنوعة بالحي يفيد بعدم وجود أي مديونية لم تسدد ولم يلتفت لأي طلب مخالف لذلك .

٣٦- في حاله زيادة أو نقص مساحه الساحة نتيجة لأي تعديل يطرأ يكون الزيادة او النقص في القيمة الإيجارية بنفس النسبه .

٣٧- يتحمل المستغل قيمه استهلاك المياه والكهرباء والنظافة والصيانة كما يتحمل الضريبة المضافة وكافه أنواع الضرائب المستحقة علي الساحات للجهات المختصة .

رئيس اللجنة

أ/ أشرف عبد الفتاح فهم

التوقيع

عبد الرحمن


محمد حسن محمد

أعضاء اللجنة

١- عنيات عبدالله خليل

٢- محمد حسني محمود

٣- مروة صلاح ذكي



تابع كراسه الشروط والمواصفات

٢٨- الساحات التي سيتم عمل مزاد لها هي :-

م	الساحة	العنوان	المساحة	قيمة الإيجار الشهري
١	السنترال	شارع أحمد فاروق مع شارع العاشر	٦٥ × ٣٠	
٢	الزاوية الجديدة	شارع النصر بجوار مخزن مرافق الحي	٥٢ × ١٨	
٣	مجمع المصانع (أ)	ناصيه أحمد خليل مع مجمع المصانع	٢١ × ١٥	
٤	مجمع المصانع (ب)	ناصيه أحمد خليل مع مجمع المصانع	٥٤ × ١٥	
٥	أسفل كوبري الزاوية	أول شارع منشييه الجمل مع شارع بور سعيد	١٨ × ٢٢ ١٦ × ١٩	

رئيس اللجنة

أ/ أشرف عبد الفناح فهم

التوقيع

عبدالله خليل

محمد حسني محمود

مروة صلاح ذكي

أعضاء اللجنة

١- عنايات عبدالله خليل

٢- محمد حسني محمود

٣- مروة صلاح ذكي

رئيس حي الزاوية الحمراء
لواء أ.ح. هاشم عصمت عبد الحميد

